

شرح كتاب الحج من البخاري للشيخ ابن عثيمين 1

محمد بن صالح العثيمين

المقرر الان البخاري ومسلم اعطيناه اجازة الى الرجوع الى الحج ان شاء الله تعالى بقينا قبل ان ندخل في موضوع الحديث نحب ان نعطي قواعد اولاً الحج ركن من اركان الاسلام - [00:00:16](#)

والدليل متى فرض الحج؟ التاسعة نعم ايش الدليل؟ قوله تعالى حج البيت من استطاع اليه سبيلاً. تمام. وهذه الآية ما زالت في السنة التاسعة. لان صدر ال عمران كله نزل في السنة التاسعة. طيب - [00:00:36](#)

قال بعض الناس انه فرض في السنة السابعة يحيى ما دليله؟ قوله تعالى واتموا الحج والعمرة ليهما. نعم. بهذه الآية. طيب وهل هذا الاستدلال صحيح؟ غير صحيح. غير صحيح وجهه وجهه هذا امر من اتمام وليس امر بالابتداء نعم تمام ويؤيد ذلك ان - [00:00:56](#) ان فتح مكة كان في السنة الثامنة في السنة الثانية وليس من الحكمة ان يفرض الحج ومكة لا زال لا يزال المشركون. نعم. تمام هذا صمت النبي صلى الله عليه وسلم عن العمرة. طيب. ثانيا الحج له شروط - [00:01:21](#)

والشروط كما يعلم من الشريعة الاسلامية الشروط هي عبارة عن ضبط الواجبات. والتكليفات لانها لو بقت التكاليف بلا شروط صار فوضى. فالشروط في الواقع من تمام الشريعة وقول بعض المحدثين - [00:01:39](#)

ان هذه الشروط والاركان والواجبات المفصلة هذه بدعة فنقول ليست البدعة هذه وسائل لايش؟ لضبط الشريعة وتقريبها للمكلفين وكونها شروطاً او واجباتاً واركائاً هذا ايضا من انضباط الشرع نفسه حتى لا يبقى الناس في فوضى - [00:02:00](#) لذلك اثبت العلماء رحمهم الله بما يكاد يكون اجماعاً قبل هؤلاء المحدثين باثبات الشروط والاركان والواجبات وان كانوا يختلفون هل هذا شرط او ركناً او واجب هذا شيء آخر المهم المبدأ موجود - [00:02:29](#)

ولا ينبغي ان نعترض على سنة العلماء ولا ينبغي ان نعترض على امر يجعل الله تعالى فيه تسهلاً لحفظ الشريعة واتقانها وانضباطها طيب الحج له شروط منها الاسلام وهذا شر في جميع العبادات - [00:02:51](#)

كل العبادات لابد فيها من الاسلام لانه اذا لم يكن مسلماً فليس مقبولاً عند الله عز وجل قال الله تعالى ومن يبتلى غير الاسلام ديناً فليقبل منه. وقال عز وجل وما منعهم ان تقبل منهم نفقاتهم الا انهم كفروا بالله. مع ان نفقات نفعها جارية - [00:03:14](#)

آآ متعدي ومع ذلك لا تقبل. الاسلام شرط في جميع العبادات حتى بالوضوء حتى في الوضوء. فلو ان كافراً توطأ ثم من الله عليه فاسلم قلنا لابد ان تعيد الوضوء اذا اردت الصلاة - [00:03:33](#)

لان وضوءك الاول وقع وانت في حال الكفر فلا يصح الشرط الثاني العقل فالمجنون لا حج عليه وهذا شرط في جميع العبادات ما عدا الزكاة فالزكاة ليس من شرطها العقل - [00:03:51](#)

لان وجوبها في المال. كما قال تعالى والذين في اموالهم حق معلوم للسائل والمحروم. وقال عز وجل من اموالهم صدقة وقال النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم لمعاذ ابن جبل اعلمهم ان الله افترض عليهم صدقة في اموالهم - [00:04:09](#)

تؤخذ من اغنيائهم فترجوا على فقرائهم ولان الفقير لا تتعلق نفسه بالفاعل تتعلق بالمال فيقول الفقراء اين نصيبنا من هذا المعنى فلذلك لا يشترط في وجوب الزكاة ايش؟ العقل. الشرط الثالث البلوغ - [00:04:30](#)

وهذا شرط للوجوب وليس شرطاً للصحة وهذا شرط للوجوب وليس شرطاً للصحة اما كونه شرطاً للوجوب فللحديث المشهور الذي تلقاه الناس بالقبول رفع القلم عن ثلاثة. عن ثلاثة وذكر منهم - [00:04:53](#)

الصبي حتى واما كونه ليس بشرط للصحة فلحديث ابن عباس رضي الله عنهما في المرأة التي رفعت الى النبي صلى الله عليه وعلى

اله وسلم فقالت يا رسول الله هذا حج؟ قال نعم - [00:05:13](#)

ولك اجر اذا من شرط وجوب الحج ماجد ايش البلوغ. طيب يحصل البلوغ يحصل في واحد منهم ثلاثة يوم خمسة عشر سنة والثاني انبات شعر العانة وهو الشعر الخشن - [00:05:29](#)

الذي يكون حول القبور والثالث انزال المني بالشهوة هذا ثلاثة تزيد المرأة المرأة بامر رابع وهو الحيض فمتى حاضت ولو لم يكن لها الا تسع سنوات فهي بالغة. طيب الشرط الرابع الحرية - [00:05:54](#)

وهذا شرط في كل عبادة يشترط فيها التملك تملك المال الزكاة مثلا لا تجب على العبد لانه ليس له مال والحج لا يجب على العبد لانه ليس له مال ولان العبد مشغول بخدمة سيده - [00:06:18](#)

فلو اوجبنا عليه الزكاة الصلاة لا لزوم من ذلك اما تأثيمه واما تأثيم سيده. لوجبنا عليه الحج للزم لذلك اما تأثيمه واما تأثيم سيده اما تأثيمه ان حج بلا اذن سيده - [00:06:36](#)

واما تأثير سيده ان منعه فلهذا نقول لا حج عليه حتى يصل الى ما هو من الاثم وكذلك سيده. فان قال قائل ارايتم لو ان سيده اذن له واعطاه المال او اذن له وهو في مكة وامكنه ان يحج على قدميه هل يلزمه الحج او لا - [00:06:54](#)

المشهور من المذهب لا حتى لو اذن له سيده ولو اعطاه المال يحج به او كان لا يحتاج اليه لكونه في مكة فانه لا يجب عليه الحال. لان الحرية وصف لا بد من ثبوته في - [00:07:18](#)

في وجوب الحج والصحيح انه يجب عليه الحج في هذا الحال لان الحكم يدور مع علته وجودا وعدما فالان هذا قادر والله عز وجل يقول من استطاع اليه سبيلا وهذا مستطيع - [00:07:32](#)

فسيدينا يقول اهلا وسهلا انا اساعدك واذن لك فاما فاما يكون بعد ذلك؟ الخامس الاستطاعة الاستطاعة وقد ذكرها الله تعالى في قوله ولله على الناس في البيت من استطاع اليه سبيلا - [00:07:48](#)

ونص الله عز وجل على الاستطاعة في الحج مع ان هذا شرط في جميع الواجبات لان الحج غالبا يكون فيه مشقة الغالب ان فيه مشقة لان اكثر الناس خارج مكة وبعيدون عن مكة. فيلحقهم المشقة لا سيما في الزمن الاول. لما كانوا يحجون على اقدامهم او -

[00:08:08](#)

على ابلهم مشقة فلهذا نص الله تعالى على الاستطاعة معنا شوط في جميع الواجبات والاستطاعة نوعان استطاعة بالمال فقط او بالبدن فقط او بهما جميعا ثلاثة اقسام اذا كان عنده استطاعة بماله وبدنه - [00:08:31](#)

مع بقية الشروط ايش؟ وجب عليه حد ولا اشكال اذا كان عنده استطاعة بماله دون بدنه ويبدأ بماله لكن ما يقدر بدنه سقط عنه الوجوب البدن يعني ما يستطيع ووجب عليه اه - [00:09:00](#)

بذل المال فيقيم من يحج عنه يقيم من يحج عنه ويعتمر واذا كان عاجزا بماله قادرا ببدنه ها يجب عليه قادم البدن قريب ولا بعيد قادر انسان شجاع قوي نعم يجب او لا يجب؟ الله المستعان يا سلام اين انتم؟ اين فقهكم - [00:09:26](#)

من استطاع اليه سبيلا هل هذا مستطيع ولا لا؟ انسان قوي شجاع اذا رآه الذئب هرب منه واذا رآه الواحد من الناس هرب ما يخاف على نفسه وقوي يجب عليه ولا ما يجب؟ يجب يا اخوان يجب - [00:09:58](#)

يجب من استطاع اليه سبيلا لو كان في الكويت ولا ورا الكويت. نعم. يجب واضح يا جماعة؟ لان عندنا اية من كلام الله عز وجل ما هي من كلام فلان وفلان - [00:10:21](#)

من استطاع اليه سبيلا واضح؟ طيب اذا كان غير قادر لا بماله ولا ببدنه ايش؟ يسقط عنه ما في اشكال لان لها اشترط للوجوب الاستطاعة وهل الاستطاعة الشرعية شرط للوجوب او شرط للاداء - [00:10:36](#)

انتبه هل الاستطاعة الشرعية؟ شرط للوجوب او شرط للاداء. مثال ذلك امرأة غنية قادرة ببدنها لكن لم تجد محرما هي الان قادرة قدرة حسية لكنها شرعا غير قادرة ليش؟ ما لها محرم. وهي ممنوعة شرعا من السفر - [00:10:59](#)

فهل يجب عليها ان تحج او لا يجب نقول اما ببدنها فلا يجوز لا يجب واما في نأي بها فيجب لانها قادرة ولكن المذهب عند الحنابلة

ان ذلك شرط للوجوب - [00:11:27](#)

وعلى هذا فيشترط لوجوب الحج القدرة الشرعية والحسية وبذلك نطمئن اخواتنا اللاتي يتكدرن ويحزن اذا لم يكن عندهن محرم ونقول ابشرنا لو لو لقيت من الله بلا حد فليس على كل شيء - [00:11:55](#)

ليش لماذا يا جماعة؟ لان الحج نعم لا يجب عليهن كما ان الفقير اذا لقي ربه وهو لم يزكي عليه شيء؟ ما عليه لان ما عنده مال فالحمد لله على نعمه يعني ينبغي اننا نطمئن النساء لان بعض النساء تحزن حزنا شديدا - [00:12:23](#)

حتى ان بعضهن تعصي الله وتحج بلا محرم وسبحان الله كيف تتقرب الى الله بمعصيته هذا غلط غلط عظيم سفه فهذه شروط وجوب الحج قال ناظم هذه الشروط الحج والعمرة واجبان - [00:12:46](#)

في العمر مرة بلا ثواني بشرط اسلام كذا حرية عقل بلوغ قدرة جلية اعيده مرة ثانية الحج والعمرة واجبان في العمر مرة بلا ثواني بشرط اسلام كذا حرية عقل بلوغ قدرة جلية - [00:13:10](#)

والثالثة الحج والعمرة واجبان في العمر مرة بلا ثواني بشرط اسلام كذا حرية عقل بلوغ قدرة جلية - [00:13:34](#)